@ 166 @ $ المسألة الأولى (!. (!

وقد بينا في غير موضع هل في المال حق سوى الزكاة أم لا بما يغني عن إعادته ها هنا .

والأقوى في هذه الآية أنه الزكاة لقوله تعالى في سورة سأل سائل (! !) المعارج 24 25 والحق المعلوم هو الزكاة التي بيّ َن الشرع قدرها وجنسها ووقتها فأماّ َ غيرها لمن يقول به فليس بمعلوم لأنه غير مقدر ولا مجنس ولا مؤقت $ المسألة الثانية قوله (!. (!

وهو المتكفف $ المسالة الثالثة قوله (!. (!

وهو المتعفف فبيّن أن للسائل حق المسألة وللمحروم حق الحاجة .

وقد روى ابن وهب عن مالك أنه قال الذي يحرم الرزق وقيل الذي أصابته جائحة قال تعالى مخبراً عن أصحاب الجنة المحترقة (! !) القلم 26 27 وفيه أقوال كثيرة ليس لها أصل لم نطوّل بذكرها لأن هذا أصحّها إذ يقتضي هذا التقسيم أن المحتاج إذا كان منه من يسال فالقسم الثاني هو الذي لا يسال ويتنوّ َع أحوال المتعفف والاسم يعمّ ُه كلّه فإذا رأيته فسمّ ِه به واحكم عليه بحكمه وا أعلم